

المقصود بالجهاد الذي تفضل عليه الأعمال في عشر ذي الحجة

عبدالمحسن الزامل

فمن عمر هذه الأيام في عمل الصالحات والذكر والحج الذي اجتهد العبد أن يؤدي فيه الأعمال فهو أفضل من الجهاد بعدد هذه الأيام لكنه جهاد لم تذهب فيه نفسه لم تذهب فيه نفسه - 00:00:00

يعني أيام عدة أيام أخرى عدة أيام في الصحيحين أبي هريرة أن رجل قال يا رسول الله أخبرني بعمل يعدل الجهاد في سبيل الله قال هل تستطيع إذا خرج المجاهد في سبيل الله - 00:00:22

ان تقوم فلا تفتر وان تصوم فلا تفطر ثم قال عليه الصلاة والسلام في روایة مسلم مثل في سبيل الله كمثل الصائم القائم بايات الله عند النسائي الرا亢 الساجد. الرا亢 الساجد - 00:00:40

جعل الجهاد في سبيل الله او جعل العمل الذي يعدل في سبيل الله هو ان يقوم فلا يفتر وان يصوم فلا يفطر وان يجتهد في اعمال البر والخير حتى يرجع المجالس بنا - 00:01:02

اذا خرج مجاهد في سبيل الله ايام وهذا يعني انه قام بهذا العمل لكن هذا الجهاد المتطوع يتطلع به المتطوع به معلوم ان مثل هذا العمل لا يطاق المعنى ان الجهاد افضل الجهاد المتطوع به - 00:01:20

وهذا في خصوص ايام غير ايام العشر. يعني الكلام في فضل العمل الدائم على الجهاد في سبيل الله له جهتان. جهة في ايام العشر هذا ورد به النص وجه فيه غير أيام عشر ذي الحجة - 00:01:46

في غير أيام عشر ذي الحجة في غير ايام عشر ذي الحجة من قام قانتا صائما راكعا ساجدا فلو طوق هذا العمل قال انه يعدل الجهاد في سبيل الله يعدل الجهاد في سبيل الله - 00:02:03

اما في عشر ذي الحجة عشرين الفضل فيها ورد في هذا النص. ورد في هذا النص ولهاذا قال بعض العلماء ان هذه العشر افضل من كل عشر غير ذي الحجة - 00:02:23

وهي افضل من عشر الاخير من رمضان وافضل من العشر الاول من شهر محرم الذي فيه اليوم التاسع والعشر هذه العشر وهل هي افضل من السنة كلها بعض العلماء قال ذلك - 00:02:38

ان العمل في عشر ذي الحجة افضل يعني متطوع به افضل من العمل في السنتين لكن هذا فيه نظر نظر الله اعلم انه انها العمل في هذه العشر افضل من العمل في عشر غيرها مما ورد فيها فضل - 00:02:56

اما حديث الذي رواه الترمذى وابن ماجه انه عليه الصلاة والسلام قال في هذه الأيام عشر ذي الحجة ان صيام يوم فيها يعدل صيام السنة وقيام ليلة يعدل قيام السنة - 00:03:12

هذا حديث لا يصح. روایة النحاس ابن قحم عن قتادة عن سعيد المسیب عن ابی هریرة والناس رقم ضعیف. والخبر في هذا ضعیف. والاظهر والله اعلم ان هذه العشر افضل من عشر اخرى. افضل من كل عشر - 00:03:28

افضل من كل عشر اخرى سواء كان ورد فيها فضل اول فيديو واذا لم يكن لم يرد له فضل خاص فهو من باب اولى ولهاذا فظلت على عاش العشر الاخير من رمضان - 00:03:43

وكذلك من باب اولى عن العشر الاول على العشر الاول من شهر محرم وفضلها بعض وبعض اهل العلم يعني ذكر فضل خاص في فضله في عشر محرم لكن ليس عن لم يذكر دليلا خاصا انما ورد في شهر شعبان الله - 00:03:55

من محرم وهذا الفضل الوارد في عشر ذي الحجة المراد به النوافل ليس الفرائض يعني قدسي حينما نقول ان ان الصلاة فيها

افضل من عشر وغيرها يعني النافلة في عشر ذي الحجة افضل من النافلة في - [00:04:12](#)

في العشر الاواخر من رمضان ليست صلاة النافلة في عشر ذي الحجة افضل من صلاة الفريضة كذلك ليس صوم عشر ذي الحجة افضل من صوم العشر الاخير من رمضان لانه كما في الحديث الصحيح وما تقرب الي عبدي باحب الي ما افترضني مما افتررته عليه - [00:04:32](#)

ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنواقل حتى احبه المراتب والفرائض والنواقل بعدها الفرائض في عشر غير عشر ذي الحجة افضل من النواخذ لكن الفرائض في عشر ذي الحجة افضل من الفرائض في غيرها. افضل من الفرائض في غيرها - [00:04:52](#)

ولهذا حظلوها ومن اهل العلم من فرق بين فصل في هذا فقال يعني ما معناه ان ليالي العشر الاخير من رمضان افضل من ليالي عشر ذي الحجة والايام هو بياض اليوم في عشر ذي الحجة افضل - [00:05:17](#)

من بياض ايام عشر الاخير من رمضان. وهذا اختيار شيخ الاسلام رحمة الله وقال ابن القيم معناه ان من قال بغير هذا التفصيل لا يكاد يخلص يعني في الجواب ولكن هذا فيه نظر - [00:05:39](#)

ما المانع من يقال كما جاء في الخبر انه افضل كما في حديث ثم لم يرجع من ذلك شيء وانه قال ما العمل في ايام صريح في عموم فضائلها هذه الايام اعمالها كثيرة وفضائلها كثيرة وقد - [00:05:56](#)

فضائل هذه الايام وهي ايام تسع ذي الحجة وكذلك اليوم العاشر تسع ذي الحجة اشار بذلك الى مسألة الصوم مسألة الصوم. اما يوم النحر فهو افضلها وهو افضلها ولهذا في حديث - [00:06:18](#)

اعظم من عند الله يوم النحر ثم يوم القرى يوم النحر يوم الحج الاكبر والكلام في التفضيل بين هذه الايام طويل لاهل العلم يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم النحر لكن كلها وردت فيها - [00:06:41](#)

منها ما جاء فيه يشرع فيه الصوم مطلقا ومنها ما ينهى عن الصوم على سبيل التحرير مثل يوم النحر ومنها ما يكره فيه الصوم او يحرم كالجمعة ومنها ما يشرع صومه الا لغير - [00:06:58](#)

الا للحج. ولهذا قال هو يوم عرفة بغير حاج بها بغير حاج بها يعني كذلك من الايام التي يشرع صومها يوم عرفة ويوم عرفة كما تقدم في حديثه ابي قتادة رضي الله عنه يكره السنة التي قبله والسنة والسنة التي بعدها - [00:07:16](#)

قالوا ان المراد بالسنة الى تمام خروج الشهر يعني ليس السنة المراد بها من من اليوم الثامن قبله الى مثله من وقالوا ان السنة التي قبله يعني يدخل فيه بقية شهر ذي الحجة بقية شهر - [00:07:39](#)

ذى الحجة وهذا يحتاج الى بحث الى يعني هل يقال ان سنة قبله يعني ما بعد ما قبل عرفة او يدخل فيه ايضا بقية الشهر الله اعلم نص عليه بعض اهل العلم قالوا انه يدخل في بقية الشهر - [00:08:04](#)

قال ويوم عرفة بغير حاج به. يوم عرفة صومه كما تقدم والسنة التي بعده وذهب بعض اهل العلم الى ان التكفير شامل الصغار والكبار وكما قالوا ايضا في صيام قيام ليلة القدر وصيام رمضان وقيام رمضان الصحيحين - [00:08:24](#)

من اهل العلم والجمهور على خلاف ذلك وادلتهم معلومة رحمة الله عليهم - [00:08:53](#)